كلية الحقوق
قسم القانون
التجاري والبحري

التحويل المصرفي الإلكتروني

"دراسة قانونية مقارنة"

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في القانون التجاري والبحري

إعداد الباحث
محمد حسين صالح طليان

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

الأستاذ الدكتور/ رضا السيد عبد الحميد (مشرفاً ورئيساً)
أستاذ القانون التجاري والبحري ووكيل كلية الحقوق جامعة عين شمس سابقًا

الأستاذ الدكتور/ أحمد رشاد سلام (عضـــــواً)
أستاذ القانون الدولي الخاص بكلية الشرطة – أكاديمية الشرطة

الأستاذ الدكتور/ أحمد فاروق وشاحي (عضـــــواً)
أستاذ القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق – جامعة القاهرة

٢٠١٥م/ ٢٠١٦م

كلية الحقوق
قسم القانون
التجاري والبحري

صفحة العنوان

اســـم الطالـــب : محمد حسين صالح طليان.

الدرجة العلمية : الدكتوراه.

القسم التابع له : القانون التجاري والبحري.

اســـم الكليـــة : الحقوق.

الجامعـــــــة : عين شمس.

ســـنة التخـــرج :

ســـــنة المـــــنح : ٢٠١٦م.

التقـــــــدير : ممتاز.

كلية الحقوق
قسم القانون
التجاري والبحري

التحويل المصرفي الإلكتروني

"دراسة قانونية مقارنة"

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في القانون التجاري والبحري

إعداد الباحث
محمد حسين صالح طليان

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

الأستاذ الدكتور/ رضا السيد عبد الحميد (مشرفاً ورئيساً)
أستاذ القانون التجاري والبحري ووكيل كلية الحقوق جامعة عين شمس سابقًا

الأستاذ الدكتور/ أحمد رشاد سلام (عضـــــواً)
أستاذ القانون الدولي الخاص بكلية الشرطة – أكاديمية الشرطة

الأستاذ الدكتور/ أحمد فاروق وشاحي (عضـــــواً)
أستاذ القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق – جامعة القاهرة

الدراسات العليا
ختم الإجازة أجيزت الرسالة : بتاريخ / /

موافقة مجلس الكلية موافقة مجلس الجامعة

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ قَالُواْ سُبۡحَٰنَكَ لَا عِلۡمَ لَنَآ إِلَّا مَا

عَلَّمۡتَنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡحَكِيمُ ﴾

صدق الله العظيم

سورة البقرة آية (٣٢)

الإهـــــداء

إلى والدي...

يا من تحملت كل ذلك من أجلي وأسعدني رضاك وغمرني دعُائك أقدم لك ثمرة كدي وجهدي بفضل رضاء الله على ورضاك عني في غــدوِ ورواحي وسهري وكفاحي..

إليك يا والدتي...

يا من حملتني وهناً على وهن يا من رعيتني في المهــد تقضــين ليلك وأنا على صدرك وتمضين نهارك وأنا في حجرك يا من دعيتي لــي بالتوفيق وطول العمر...

إليكي يا زوجتي العزيزة

يا من تحملت معي عناء الحل والترحال والسهاد والآرق تشاركيني غربتي وتشدين من آزري إقرارا بالجميل والعرفان ...

إلـــي...

الشموع التي إضاءة لي الطريق... أبنائي

"أديبه"و"محمد"و"يسرى".

إلـــى ...

كل أخ وصديق وزميل قدم لي العون والدعم في أعداد هذه الرسالة أهدي ثمرة جهدي المتواضع.

الباحث

شكـــر وتقـــدير

أرفع بالغ الشكر وعظيم الامتنان للكريم المنان، على مَنَهِّ، وفضله، وتوفيقه لي، في أداء هذا العمل المتواضع بإتمام البحث، ولولا رعايته وعنايته لما دُوِّن حرف واحد فيه.

وعملاً بالهدي النبوي الشريف في قوله – صلى الله عليه وسلم – "من لم يشكر الناس لم يشكر الله"[1]، أتقدم بخالص شكري وعظيم امتناني للأستاذ **الدكتور/ رضا السيد عبد الحميد**، أستاذ القانون التجاري والبحري ووكيل كلية الحقوق بجامعة عين شمس سابقًا، الذي بفضل الله ثم بفضل علمه ونصحه وإرشاده كان لي خير سند في إنجاز هذا البحث وخروجه إلى النور، حيث لم يبخل على بجهده ووقته رغم كثرة أعبائه ومسئولياته العلمية والعملية الكبيرة، والذي مهما قلت فيه وعنه، ومهما أوتيت من بلاغة البيان أو حسن الأسلوب فلن أوفيه حقه أو قدره، وحسبنا قول الشاعر:

ولو أننـــــي أوتيـــت كـــــــــل بلاغـــــة
وأوفيت بحر النطق في النظم والنثر
لما كنت بعد القول إلا مضطراً ومعترفاً بالعجز عن واجب الشكر

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يجزيه عني وعن سائر طالبي العلم خير الجزاء وأن يُنْعِم عليه بدوام الصحة وتمام العافية.

ويسعدني في هذا المقام أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير للعالم الجليل **الأستاذ الدكتور/ أحمد رشاد سلام** أستاذ القانون الدولي الخاص بكلية الشرطة – أكاديمية الشرطة، لتحمله عني قراءة هذه الرسالة والحكم عليها رغم مشاغله الكثيرة وضيق وقته فله مني جزيل الشكر والتقدير.

---

[1] أخرجه الترمذي عن طريق أبي سعيد الخدري، والإمام أحمد عن طريق أبي هريرة، سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك، الجزء الرابع، ص٣٣٩، حديث رقم ٢٠٢١، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

كما إن واجب الوفاء والاعتراف بالجميل يدفعني أن أزف ثناءًا مشفوعًا بالشكر والامتنان إلى **الأستاذ الدكتور/ أحمد فاروق وشاحي**، أستاذ القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق – جامعة القاهرة، على تكرمه بالموافقة على الاشتراك في مناقشة هذه الرسالة والحكم عليها، وأتمنى أن أكون عند حسن ظنه فجزاه الله عني خير الجزاء.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير **للسيد الدكتور/ حاتم محمد عبد الرحمن**، مدرس القانون التجاري والبحري بكلية الحقوق جامعة عين شمس، على تفضله بقبول الاشتراك في الإشراف على هذه الرسالة رغم كثرة أعبائه، والذي كان لتوجيهاته السديدة بالغ الأثر في إنجاز هذه الرسالة.

لهم مني جميعًا وافر التقدير والاحترام لتفضلهم بقراءة هذه الرسالة وتشذيبها، ومن ثم برفدها بملاحظاتهم القَيِّمة وآرائهم السديدة التي تجعلها إن شاء الله في أحسن تقويم، والحمد لله صاحب المن والفضل ...

كما أتقدم بالشكر العميق إلى كل فقيه ومفكر ومتخصص، اشتملت على ذكرهم قائمة المراجع، اعترافاً بفضلهم في تكوين لبنات هذا البحث وتشييده.

وأتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى بلدي الغالي وطني الحبيب اليمن سائل المولي عز وجل أن يعينني على حفظ العهد ورد الجميل ، حيث أن ابتعاثي كان ثمرة من ثماره الطيبة قال تعالي " وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ " صدق الله العظيم سورة الأعراف الآية (٥٨).

كما أتقدم بالشكر العظيم إلى مصر الكنانة قلب العروبة النابض، بلد العلم والعلماء ومهوى الأفئدة ولشعبها المضياف، على الرعاية الكريمة لطلبة العلم.

الباحث

المقدمـــــة:

تلعب النقود دوراً مهماً في الحياة الاقتصادية للفرد والمجتمـــع، فهـــي المرتكز الأساسي الذي يقوم عليه النشاط البنكي، حيث تتكفل البنوك التجاريـــة بحفظ النقود وحشد موارد المجتمع من الأموال؛ لذلك أصبحت النقـــود تمثـــل عصب الحياة الاقتصادية، فلا تتصور حياة المجتمع بدون استخدام النقود.

وقد اتخذت النقود عدة أشكال حسب تطورها التاريخي، فبعد أن ثبـــت للإنسان أن نظام المقايضة غير قادر على تلبية احتياجاته الشخصية والعائليـــة نتيجة صعوبة الاهتداء إلى نسب مبادلة السلع بعضها بـــبعض، فضـــلاً عـــن صعوبة توافق الرغبات، اخترع سلع وســـيطة يتقبلهـــا الجميـــع لضـــرورتها ولسهولة اختزانها؛ كي تصبح أداة للمبادلة، وقد استخدم الإنســـان عـــدة ســـلع وسيطة، اختلفت من حيث المكان والزمان، مثل القمح ، الأرز... إلخ، إلا أنـــه مع تطور الزمن حاول الإنسان أن يعدل من بعض السلع التي كانت تســـتخدم كوسيلة للتبادل بسبب العيوب التي تعتريها، إلى أن اهتدى إلى المعادن النفيسة مثل الذهب والفضة، إذ وجد في هذه المعادن من الصفات والخصـــائص مـــا يميزها عن غيرها من السلع الأخرى، فهي تمتاز بصلابتها وعدم التآكل، كمـــا أنها متجانسة يسهل حملها وتخزينها، بالإضافة إلى سهولة ضـــبط معاييرهـــا وأوزانها [١].

ومع تطور النشاط الاقتصادي وزيادة حركة التبـــادل التجـــاري بـــين الدول، ونتيجة للمخاطر التي قد يتعرض لها التجار والأفراد من حمل النقـــود المعدنية من الذهب والفضة، فقد عمدوا إلى إيـــداعها لـــدى البنـــوك مقابـــل حصولهم على شهادات، أو سندات دين قابلة للتداول يتعهد البنك بموجبها بأداء قيمتها عند الطلب، وهنا ظهر ما يسمى بالنقود الورقية النائبة [٢].

---

(١) د/ محمود يونس، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، ٢٠١٣م، ص٤٢.

(٢) د/ عرفات التهامي، النظم النقدية والمصرفية، بدون ناشر، ٢٠٠٦م، ص ٤٢ وما بعدها.

إلا أنه بعد الحرب العالمية الأولى وعجز الدول عن توفير الاحتياط الكافي من الذهب والفضة عمده البنوك المركزية في الدول المختلفة إلى إصدار أوراق نقدية غير قابلة للتحويل تتمتع بإبراء قانوني كفل لها القانون قوتها في التداول [١] .

ولم يقف التطور النقدي عند حد اعتبار الأوراق النقدية هي النقود في حالة الأوراق النقدية، بل استمر التطور النقدي بحيث ظهرت النقود المصرفية على حقيقتها كمديونية تتمتع بالقبول العام وتجرد من كل مظهر مادي، وهذه النقود تنشأ من الودائع المصرفية تحت الطلب التي يودعها الأفراد أو الهيئات في البنوك التجارية، وعلى الرغم من أن هذه النقود ليست نقوداً بالمعنى القانوني للكلمة، إلا أنها أصبحت تشكل جزءاً كبيراً من العرض الكلي للنقود في الدول المختلفة، وبذلك فهي تستمد قوتها من قبولها في التعامل بوجه عام، وهذا ما يكسبها قوة إبراء اختياري [٢].

ونظراً لأن هذا النوع الأخير من النقود هو المحرك الأساسي لنشاط البنوك، حيث تستثمرها في منح الائتمان والاستثمارات المختلفة التي تدر عليها أرباحاً كثيرة، فإنها دائماً ما تسعى إلى إبقاء هذه النقود لديها في صورة أرقام كتابية قدر الإمكان، بدلاً من إعادتها إلى أصحابها في صورة نقود سائلة لاستفادتها منها، وفي الوقت نفسه تعمل على الوفاء بالتزاماتها في مواجهة عملائها عندما يرغبون في استخدام ودائعهم، وفي سبيل ذلك ابتكرت البنوك نظام التحويلات المالية، والذي من خلاله يستطيع العميل أن يوفي بالتزاماته الشخصية والتجارية، وذلك بنقل أمواله المودعة لدى البنك إلى حساب أشخاص آخرين يتعامل معهم في إطار البنك ذاته أو بنوك أخرى، مع احتفاظ البنوك بالأموال السائلة في خزائنها.

---

(١) د/ عرفات التهامي، المرجع السابق، ص ٤٦.

(٢) د/ محمود يونس، مرجع سابق، ص ٤٢.

إلا أن الأمر لا يقتصر على هذا النوع من وسائل الوفاء التي وضعتها البنوك تحت رهن إشارة عملائها، وإنما ابتكرت العديد من وسائل الدفع الأخرى إلى جانب نظام التحويلات المصرفية، مثل الشيك والكمبيالة والسند الإذني ولحامله... إلخ، غير أن نظام التحويلات المصرفية يعد أشهر أنواع وسائل الدفع وأكثرها انتشاراً على المستوى المحلي والدولي، فهو يتربع على قمة هرم وسائل الدفع، بل أنها في كثير من الأحيان تدور في فلكه وتصبح مجرد أداة من أدواته يستخدمها العميل لإصدار أوامره من خلالها عندما يرغب في إجراء تحويل من حسابه إلى حساب آخر.

وبذلك فإن البنوك استطاعت بهذه الوسائل أن تحافظ على النقود لديها وخلق مزيد من النقود المصرفية، وجني الكثير من الأرباح هذا من جهة، ومن جهة ثانية استطاعت أن تقدم لعملائها خدمة تداول ودائعهم عن طريق القيود في الحسابات المصرفية بما يجنبهم من ضياعها أو سرقتها في حالة نقلها بحوزتهم لقضاء احتياجاتهم أو الوفاء بالتزاماتهم.

إلا أنه مع ظهور تكنولوجيا المعلومات وتطور الأنشطة الصناعية والاقتصادية وتشعبها على المستوى المحلي والدولي، واكتشاف شبكة الإنترنت وظهور التجارة الإلكترونية التي تتطلب السرعة والدقة في الإنجاز ، أصبحت وسائل الدفع التقليدية وبخاصة التحويلات المصرفية التقليدية غير قادرة على مواكبة هذه التطورات، نظراً للبطء في نقل أوامر التحويل من مكان إلى آخر ومن بلد إلى بلد، لهذا كان إلزاماً على البنوك أن تطور من خدماتها بما يتوافق مع التطورات الجديدة، وهذا ما حدث بالفعل.

فقد أولت البنوك التحويلات المصرفية اهتماماً بالغاً منذ البداية؛ نظراً لأهميتها وحساسيتها، فهي أول الخدمات البنكية تستخدم فيها تكنولوجيا المعلومات؛ وذلك قبل أن يتم اكتشاف الحاسب الآلي، حيث استفادت البنوك من اكتشاف التليغراف وأجهزة الاتصالات السلكية في بداية القرن الماضي، مشكّلة منها نظاماً إلكترونيًّا يقوم بإرسال أوامر التحويلات بين البنك وغيره